تقرير عن

النجاسات وكيفية التطهر منها

اسم الطالب :

..........................

الصف : السادس

النجاسات وكيفية التطهر منها

إن الإسلام دين النظافة والطهارة ، فقد شرع الله سبحانه وتعالى وسائل الطهارة وجعلها من شروط قبول العبادة مثل : الوضوء والاغتسال

النجاسة :

هي القذارة المانعة من صحة الصلاة

|  |  |
| --- | --- |
| طاهر | نجس |
| الماء الطهور | لحم الخنزير |
| الأرنب | الدم المسفوح |
| ميتة السمك | الميتة |

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: ((كُنْت أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَيَخْرُجُ إلَى الصَّلاةِ، وَإِنَّ بُقَعَ الْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ)). وَفِي رواية: ((لَقَدْ كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَرْكاً، فَيُصَلِّي فِيهِ)).

بعض أنواع النجاسة :

البول والغائط

بول وروث ما لا يؤكل لحمه مثل الحيوانات المفترسة

الميتة : ما عدا ميتة الجراد والسمك فهي تعتبر طاهرة

الخمر

الدم المسفوح

سؤر الكلب

لحم الخنزير

عن أم قيس بنت محصن الأسدية أخت عكاشة بن محصن : «جئت رسول الله ﷺ بابن لي لم يأكل الطعام فأخذه رسول الله ﷺ فأجلسه في حجره فبال على ثوب رسول الله ﷺ فأخذ رسول الله ﷺ ماء فنضحه ولم يغسله . قال ابن شهاب : فمضت السنة بأن لا يغسل من بول الصبي حتى يأكل الطعام، فإذا أكل الطعام غسل من بوله .»

قال تعالى :

﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۚ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (145)﴾